اما نعمة والاول وردان شديد بالشيء لا يكون الا بعد معرفة فكونه تعوا ابداله وتقرر وقوله
فيعاقبه اشد عقوبة لانه اشار الى ان قوله فان الله شديد العقاب علة الجزاء اقيم مقامه
وانه مخصص اي شديد العقاب لمجزيه الشديدة ق والمزين على الحقيقة هو الله تعالى
يعني ان التزيين صادر عنه كسائر الافعال وما جرى فاعلا فهو كالسبب له فقصد به كل
الرد على الكشاف حيث جعل المزين الشيطان وجعل قراءة زين مبنيا للفاعل مسندا الى الله
جاز اما في النسبة ادنى الطرف بجعل امهال المزين تزيينا وبين رده على مذهبه الذي هو
ان لا فاعل الا الله على خلاف المعتزلة الذاهبين الى ان كل فاعل هو فاعل لفعله وفيه بحث
لان كون الله فاعلا لجميع الافعال لا يصحح كون اسناد كل فعل اليه حقيقة اذ مدار الحقيقة
على الكسب لا على التأثير ولا يقال اكل الله ولا ضرب زيدا الا تجوزا ق ان يستهزئون اي
يستهزئون بهم لكونهم ويسخرون بمعنى الاستهزاء الذي هو قصد الاستعظام وبمعنى السخرية التي
هو فرع الاستهزاء ورجح الاول حيث قال انه المعنى المجازي لان استهزاءهم كان
عاما دون سخريتهم ق لانهم في عليين جعل الفوقية محتملة للفوقية المكانية والرتبة
وللفوقية بحسب الاستيلاء والتطاول عليهم ق وانما قال والذين اتقوا دونهم كما كان
هو الظاهر او والذين آمنوا بعد وضع الظاهر موضع المضمر ليدل على انهم متقون
وان استعلاءهم للتقوى فيحث به المؤمنين على التقوى وهذه النكتة واضحة تحتمل
من لم يجعل العمل داخلا في الايمان وفي جعل الكشاف النكتة ذاك خفاء لكن نقول والله
اعلم ارشد به الى ان المراد بالذين آمنوا فقراء المؤمنين الذين اتقوا واللائقة
عن الدنيا والاعراض عنها ق والله يرزق من يشاء في الدارين بنبه على انه ليس متعلقا
بالتوسعة على اعتبار الدنيا بل مع اعتبار الدارين وان ما يشعر به كلام الكشاف
من التخصيص ليس بذاك وفي قوله بغير حساب بغير تقدير وبالتوسعة
جدا فجعله متعلقا بيرزق لئلا يجعل متعلقا بمن يشاء افادة لكثرة من يشاء
لانه لا يناسب المقام ق في ما بين آدم وادريس عشرة قرون على ما في الكشاف
وفيه ان الاختلاف كان في زمن آدم من قابيل وانه كان بعث الرسول وانزال الكتاب
قبل ادريس لان شيث كان نبيا وله كتب وفي قوله او نوح انه لو كان البعث
بعد الاختلاف لوجب ان يتحقق الاختلاف قبل نوح فلا يتم الحكم بالاتفاق
قبله الا ان يراد الى زمان خلوص نوح فتحقق الاختلاف بعد خلوص نوح فبعث

نوح

نوح وقوله او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد الطوفان الا مؤمنون ق
او متفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس ونوح وقبل قبل ابراهيم عليه السلام فبعث الله
ابراهيم وغيره وزيف هذا الوجه بوجوه بعد ما اشار الكشاف الى تزييفه بقوله والاول الوجه
احدها ان اتفاق الناس على الكفر في زمن من الازمنة غير معلوم بخلاف الاتفاق على الاسلام فمحققة
في اوائل زمان آدم عليه السلام وبعد الطوفان وثانيها شهادة قراءة عبد الله بن مسعود له
وكان الناس امة واحدة فاختلفوا فبعث الله الآية وثالثها شهادة قوله تعالى وما كان الناس
الا امة واحدة فاختلفوا ورابعها انه يقتضي بعد ذلك فاختلفوا بعد قوله فبعث الله النبيين
مبشرين ومنذرين مسلكون وانزل عطفا على اختلفوا اشكال الكتاب العام ق ولا يريد به
انه انزل مع كل واحد كتابا مخصصه ردا على الكشاف حيث جوزه ومنه ان الحسن بعد الارتج
لانه لم ينزل مع كثير منهم الكتاب الا ان يقدر وانزل مع بعضهم الكتاب وفي نسخ العهد العام
الكتاب الذي يخصه وهذا اولى من حمل ضمير معهم الى النبيين الذين لهم الكتاب ما لم يرته سوان
السابع مطلع البيان كما ذكره المحقق رح ق ليحكم بين الناس اي الله وفي معنى ليحكم لنطق حكمه
ومنه او النبي عليه السلام سائغ على ارجاع الضمير الى النبي المعلم كونه في حكم المبعوث الاول
الاولى العود الى الكتاب لصفوه عن التكلف في المعنى واللفظ بخلاف الوجهين الباقيين
وفيه نظر لان الكتاب اضافة الحكم على الحقيقة بل مظهر الحكم الله تعالى ق وما اختلف فيه الحق او الكتاب
اي او ما الحق ايضا الكتاب لانه اصل المرجع محتملا مع ان المآل واحد اذ المقصود انه بعد انزال
الكتاب لم يختلف في الكتاب الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات لو اختلف فيه غيرهم
واولو ما عدا واذ مكابره للعلم والحس وبعد الاصلاح في الكتاب هدى الله والذين
آمنوا الى ما رسل النبي المحفوظ دينه عن الاصلاح كما اختلفوا فيه وعرفوا الحق
الذي غيروه في كتبهم ق من بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق باختلف لان ما قبل الا
لا يعمل في ما بعدها المستثنى ولا يستثنى متعدد بحرف واحد ومثله يتعلق بمحذوف مستأنف
وجواب سؤال كانه قيل متى اختلفوا فاجيب باختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات
المحقق التفتازاني واذا جعل متعلقا بغير اي اختلفوا بعد ما جاءهم العلم يعني ما لم
يفهم الحصر مع انه مقصود وكانه بينا والصواب من بعد ما جاءتهم البينات وكون الحصر
مقصودا ممنوع اذ المقصود توبيخهم بمخالفتهم بعد مجيء البينات سواء اختلفوا
قبل المجيء ايضا او لا على انه لو سلم ان الحصر مقصود فليقدر الفعل بعد الظرف ليفيد اختصاص
الحصر فيكون التقدير من بعد ما جاءتهم البينات اختلفوا ق الا ان نصر الله قريب

Copyright © King Saud University